

المجلس (59) | #شرح_صحيح_البخاري_الجديد | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد.
فيقول امير المؤمنين في الحديث ابو عبد الله محمد ابن اسماعيل البخاري رحمه الله تعالى يقول في كتابه الجامع الصحيح باب
الرخصة في المطر - [00:00:02](#)

العلة ان يصلي في رحله. قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما اذن بالصلاة في ليلة
ذات برد وريح ثم قال الا صلوا في الرحال ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم - [00:00:22](#)
كان يأمر المؤذن اذا كانت ليلة ذات برد ومطر يقول الا صلوا في الرحال. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. وصلى الله
وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد. يقول الامام البخاري رحمه الله باب الرخصة باب
الرخصة - [00:00:42](#)

في المطر والمطر والعلة ان يصلي في ان يصلي في رحله. بعض الرخصة في المطر والعلة ان يصلي في رحله الرخصة يعني هي آ
ظذ العزيمة او مستثناة من العزيمة وذلك ان العزيمة هم اما الرجال يصلون في المساجد - [00:01:07](#)
وانه يجب عليهم ان يأتوا الى المساجد لكن اذا وجد امر يقتضي ذلك يقتضي الترخيص وصلاة في البيت فللإنسان ان يصلي في بيته
بناء على هذا الترخيص الذي حصل في الاستثناء من العزيمة - [00:01:32](#)
وذلك بان آ اذا كان في برد شديد وريح شديدة ومطر انه يصوغ الانسان ان يتخلف عن الجماعة وابن عمر رضي الله تعالى عنهما كان
يعني اذا اذن يعني في ليلة في ليلة - [00:01:54](#)

باردة ومطيرة قال يعني بعد ذلك صلوا في رحالكم واشهد ذلك الى رسول الله عليه الصلاة والسلام وانه كان لان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يقول المؤذن ان يقول صلوا في رحالكم - [00:02:19](#)

ومعنى ذلك ان انه اذا وجد العذر المقتضي للتخلف فانه يجوز ولكن الامام ومن حضر او كذلك من يأتي يعني يتجشم ويقدم على ان
يأتي فانه يصلي. يصلي الامام بمن معه. ولا تترك الصلاة في المساجد. يعني بسبب ذلك - [00:02:36](#)

اللهم الا اذا جمع بين الصلاتين اذا جمع بين الصلاتين فان الناس يجمعون بين الصلاتين وآ وبعد ذلك يكونوا ادى ما عليهم. اما ان اه آ
تترك الصلاة يعني في المساجد ويبقى الناس في بيوتهم يصلون فان الامام ومن حضر معه يصلون - [00:03:03](#)

والذين يريدون ان يتخلفوا بسبب ذلك لهم رخصة وهم معذورون في ذلك. وهذا من جنس العيد اذا وافق يوم جمعة فان من حضر
الجمعة الجأته عن العيد. لكن الامام ومن معه يقيمون - [00:03:28](#)

الصلاة ويأتون بصلاة الجمعة ومن حضر حظر ومن تأخر فله ذلك. وهو معذور. فكذاك هنا من حضر في الليلة المطيرة او في الليلة
الباردة فانه يصلي الامام ومن حضر معه - [00:03:52](#)

والذين لم يحضروا هم معذورون في ذلك وقد رخص لهم في ذلك كما فعلها ابن عمر واسنده الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم
قال حدثنا عبد الله بن يوسف. نعم. عن مالك عن نافع عن ابن عمر. نعم - [00:04:09](#)

قال حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن محمود ابن الربيع الانصاري رضي الله عنه ان عتبان ابن مالك رضي الله عنه

كان يؤم قومه وهو اعمى وانه قال لرسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم يا رسول الله ان - [00:04:32](#)

تكون الظلمة والسييل وانا رجل ضريير وانا رجل ضريير البصر. فصلي يا رسول الله في بيتي مكانا اتخذه قلا فجاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اين تحب ان اصلي؟ فاشار الى مكان من البيت - [00:04:52](#)

صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم ذكر حديث الحديث محمود بن الربيع في قصة عثمان بن مالك وانه كان يؤم قومه وهو اعمى وكان بين بيته وبين مسجد وادي - [00:05:12](#)

واحيانا يسيل الوادي ويعني يعني لا يتمكن عثمان رضي الله عنه من الحضور الى المسجد طلب من النبي صلى الله عليه وسلم ان يأتي اليه في بيته ويصلي في مكان - [00:05:31](#)

من بيته يتخذه عتبان رضي الله عنه وصلى يصلي فيه لكون النبي صلى الله عليه وسلم آ صلى فيه فهو يصلي في المكان الذي صلى فيه الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:05:51](#)

اذا حصل سيلان الوادي ولم يتمكن من الذهاب وهو معذور بان يصلي في بيته فطلب من النبي صلى الله عليه وسلم ان يأتي ويصلي في مكان في بيته يتخذه مصلى يعني عندما تدعو الحاجة الى ذلك وليس - [00:06:07](#)

معنى ذلك انه يتخلف عن صلاة الجماعة مطلقا. ويصلي في هذا المكان وانما بين السبب الذي طارئ الذي يجعله يحتاج الى ان يتخلف في بيته ويصلي في رحله. فجاء اليه النبي صلى الله عليه وسلم وسأله عن المكانة - [00:06:28](#)

الذي يريد ان يصلي فيه فصلى فيه الرسول صلى الله عليه وسلم. وصلوا معه هذه نافلة. ثم ان عتبان رضي الله عنه كان يتخذ هذا المكان الذي صلى فيه الرسول صلى الله عليه وسلم يتخذه مصلى يعني يصلي فيه عندما تدعو الى - [00:06:48](#)

ذلك الحاجة في التخلف عن صلاة الجماعة بسبب سيلان الوادي وحصول المشقة التي تحصل له فذهب الى المسجد ففي هذا ترخيص الرسول صلى الله عليه وسلم له بان يصلي بسبب - [00:07:08](#)

المطر وبسبب وجود المطر الذي يكون يحول بينه وبين الذهاب الى المسجد. فهو مطابق للترجمة من حيث ان الانسان له ان يتخلف عن الجماعة بسبب المطر سواء المطر الذي ينزل - [00:07:28](#)

ويتتابع نزوله ويصعب الذهاب الى المسجد بسببه او الوادي الذي يكون بين الانسان وبين المسجد كل هؤلاء معذورون. نعم قال حدثنا اسماعيل ابن ابي ويش؟ عن مالك عن ابن شهاب عن محمود ابن الربيع. نعم - [00:07:48](#)

يقول هل في ايام الفتنة والناس يقتتلون في الشوارع؟ يمكن ان نصلي في البيت نعم اذا كان يعني الكلام هذا يعني هذه الحالة يعني فيها تفصيل قد يكون الامر يعني في ذلك سهل وان فيه فيه خفة وفيه سهولة فلا يصلح ان يتخذ ذلك لكن اذا كان وجد - [00:08:12](#)

يعني الفتن موجودة في الشارع وقريبة من البيت. وانه لو خرج يناله شيئا من ذلك قد يكون له عذر في هذا لكن لا يتخذ طريقه بانه اذا حصل اي يعني آ شيء آ فيه آ آ محذور آ يتخذ الناس - [00:08:43](#)

زريعة الى ان لا يذهبوا الى المساجد. نعم قال رحمه الله تعالى باب هل يصلي الامام بمن حضر؟ وهل يخطب يوم الجمعة في المطر؟ قال حدثنا عبد الله ابن عبد الوهاب قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا عبد الحميد قال حدثنا عبد الحميد صاحب الزيايدي قال - [00:09:02](#)

قال سمعت عبد الله ابن الحارث قال خطبنا ابن عباس رضي الله عنهما في يوم ذي ردغ. فامر المؤذن لما بلغ حي على الصلاة قال قل الصلاة في الرحال. فنظر بعضهم الى بعض. فكأنهم انكروا. فقال كانك - [00:09:33](#)

انكم انكرتم هذا ان هذا فعله من هو خير مني. يعني النبي صلى الله عليه وسلم. انها عزمة واني كرهت ان اخرجكم وعن حماد عن عاصم عن عبد الله ابن الحارث عن ابن عباس رضي الله عنهما نحوه - [00:09:53](#)

غير انه قال كرهت ان اؤثمكم فتجيئون تدوسون الطين الى ركبكم ثم ذكر حديث هل يصلي الامام؟ بمن حضر؟ هل يصلي الامام بمن حضر يعني الحديث الذي او الباب الذي سبق - [00:10:13](#)

قبل هذا وهو الذي فيه انه يقول صلوا في الرحال او الصلاة في الرحال وان الانسان معذورا اذا تخلف ذكر بعد هذا ان الامام يصلي

بمن حضر وعلى هذا تكون الصلاة في المساجد لابد منها - 00:10:35

لكنها لا تكون فرضا على الاعيان في هذه الحال. بل تكون فرضا على الكفاية قد تكون على الكفاية وهي ان من حضر يصلي يصلي
يصلى به. ومن لم يحضر معذور وقد قيل الصلاة في الرحال - 00:10:56

فقد قيل له الصلاة في الرحال. اذا هذا يدلنا على ان يتخلف عن الجمعة والجماعة في مثل هذه الحالة انه سائق لكن الجمعة تقام
والجماعة تقام يقيمها الامام بمن حضر - 00:11:12

تقيمها الامام بمن حضر وهذا يدل على ان على ان الذي كان فرض عين بالنسبة لكل احد انه يكون مو كفاية وان من اراد ان
يتخلف بسبب المطر وبسبب هذا العذر فله ذلك. ومن اراد ان يأتي المسجد ولو كان في مشقة له - 00:11:29

ذلك ويصلي الامام بمن حضر ويؤذن للصلاة ولكن يقال الصلاة في الرحال يعني في مثل هذه الحالة ومن كان موجودا ولهذا ابن
عباس كان يريد ان يخطب. والناس موجودين. ولكنه اراد ان من كان في بيته واراد ان يتخلف - 00:11:52

فله ان يتخلف من اراد ان اذا كان في بيته هو اراد ان يتخلف بسبب المطر فاما له ان يتخلف. وهذا يدلنا على ان الحكم في هذا في
صلاة الجمعة - 00:12:11

جماعة ان انه جاءت السنة بهذا عن رسول الله صلى الله عليه الصلاة والسلام لان ابن عباس لما رأى الناس استنكروا وصار ينظر بعضهم الى
بعض يعني شيئا ما سمعوا به وما الفوه. فالرسول فهو رضي الله عنه قال فعله من هو خير مني. يعني رسول الله صلى الله عليه -

00:12:23

فعله من هو خير مني؟ يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى هذا فهذه سنة ثابتة عن النبي عليه الصلاة والسلام ومن حضر
حظر يصلي الامام به ومن تغيب فهو معذور. ثم قال انها عزمة - 00:12:45

يعني معناها ان الجمعة عزيمة ولكنه كره ان اه يخرجهم وان يشق عليهم بان يأتوا في المطر الدحط الذي اه تغاصيه الا رجل فيكون
في ذلك مضرة عليهم. وكذلك على المسجد. وتلويث المسجد وانهم يأتوا الى المسجد يعني ملوثين - 00:13:02

بهذه بهذا الدحر الذي يحصل فدل هذا على ان الصلاة التي هي كانت فرض عين يعني صارت في هذه الحالة فرض كفاية وان الامام
يصلي بمن حضر ومن غاب وجلس في بيته وصلى في بيته واخذ بالرخصة فله ذلك. نعم - 00:13:25

قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب نعم عن حماد ابن زيد عن عبد الحميد صاحب الزيادي. نعم عن عبد الله ابن الحارث عن ابن عباس
كلهم بصريون. نعم في يوم ذي ردغة - 00:13:50

يعني الرد ده يعني دحر يعني الارض يعني فيها دحض يعني تغاص فيها الا رجل بسبب المطر وبسبب الارض ترابية تقيص تغاص الا
رجل فيها نعم فامر المؤذن لما بلغ حي على الصلاة قال قل الصلاة في الرحال - 00:14:08

لما بلغ حي على الصلاة قل الصلاة في الريحان فمن العلماء من قال انها تكون بدلا منها. ومنهم من قال انها تكون معها. وانها من اراد ان
يأتي فله ان يأتي ولا يمنع - 00:14:33

ومن اراد ان يبقى فيبقى فيكون يعني حي على الصلاة يعني من اراد ان يأتي يأتي ومن اراد ان يتجشم يتجشم من اراد ان يتخلف له
ان يتخلف وعن حماد عن عاصم. حماد بن سلمة. حماد بن زيد. نعم. حماد بن زيد. نعم. عن عاصم. نعم - 00:14:47

غير تقدم نعم لكن هذا نص عليه. محمد بن زياد نعم. وعن عاصم والاخ عن سليمان الاحول؟ عن عبد عن عبد الله ابن الحارث عن ابن
عباس نحوه غير انه قال كرهت ان اؤثمكم فتجيئون تدوسون الطين الى ركبكم - 00:15:11

كره ان يأتهم يعني بان يعني يحصل لهم يعني اه المشقة ويوقعون انفسهم فيما فيه مضرة فهي تغوص ارجلهم الى الركب او قريب
من الركب نعم قال حدثنا مسلم ابن ابراهيم قال حدثنا هشام عن يحيى عن ابي سلمة قال سألت ابا سعيد الخدري رضي الله عنه

فقال - 00:15:41

جاءت سحابة فمطرت حتى سال السقف وكان من جريد النخل فاقيمت الصلاة فرأيت رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم
يسجد في الماء والطين حتى رأيت اثر الطين في جبهته - 00:16:10

ثم ذكر حديث ابي سعيد رضي الله عنه وهذا آ فيه ان انه جاء سحابة والناس يصلون في المسجد في الفجر وانه كان من جريد

النخل سقف مسجده صلى الله عليه وسلم - [00:16:28](#)

فخر السقف حتى صار الماء في مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان عليه الصلاة والسلام يسجد ولما انفتحت من صلاته واذا

على جبهته اثر الماء والطين اثر الماء والطين. وهذا كان في ليلة واحد وعشرين. من رمضان - [00:16:50](#)

وكانت يعني وافقت انها ليلة القدر واحد وعشرين انا قال رأيت ان يسجد في صبيحتها بماء وطين. ثم لما اصرح واذا هو يصلي يعني

يسجد في ماء وطين وكانت في تلك السنة ليلة القدر واحد وعشرين - [00:17:14](#)

ليلة واحد وعشرين والحديث هنا اورده يعني من اجل ان فيه حصول المطر وحصول السجود يعني في لكنه ليس فيه شيء يتعلق

بالترجمة يعني من ناحية النداء بان الناس يصلون في رحالهم - [00:17:34](#)

لأنهم جاءوا للصلاة ولكنه آ يعني مطابق لصلاة الامام بمن حضر صلاة الامام بمن حضر. قال جاءت سحابة

فمطرت حتى سال السقف وكان من جليد النخل. نعم. فاقامت الصلاة - [00:17:56](#)

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد في الماء والطين حتى رأيت اثر الطين في جبهته. نعم. هذا هو حديث الذي كان في

العشر الاواخر قال حدثنا مسلم ابن ابراهيم ها البرهيدي عن هشام هشام الدستوري عن يحيى ابن ابي كثير الامامي - [00:18:18](#)

عن ابي سلمة نعم عن ابي نعم عن ابي سعيد الخدري ذكر اطرافه الحديث هذا ولا سبق انه؟ ماذا سبق؟ اي نعم سيأتي ثمان مئة

ثلاثطعش ثمان مئة وستة وثلاثين الفين وستطعش الفين وثمانطعش هذي اوله؟ هذا اول موضع هذا اول موضع؟ نعم. رقمه كم؟ هذا

الي هنا ست مئة - [00:18:38](#)

تسعة وستين كم؟ ست مئة تسعة وستين وسيأتي؟ ثمان مئة وثلطعش كم؟ في ثمان مئة وثلاثة شف العجيب ثمانية وثلاثة عشر

ثمانمائة وثلاثة عشر باب السجود على الانف والسجود على الطين قال عن ابي - [00:18:58](#)

فقلت الا تخرج بنا الى النخل؟ نتحدث فخرج فقال قلت حدثني ما سمعته النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة القدر قال اعتكف

الرسول صلى الله عليه وسلم العشر الاول من - [00:19:18](#)

رمضان واعتكفنا معه فاتاه جبريل فقال ان الذي تطلب امامك فاعتكف العشر الاوسط فاعتكفنا معه فاتاه جبريل قال ان الذي تطلب

امامك قام النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا صبيحة عشرين من رمضان فقال من كان اعتكف مع النبي صلى الله عليه وسلم فليرجع

- [00:19:28](#)

فاني اريت ليلة القدر واني نسيته وانها في العشر الاواخر في وتر واني رأيتك اني اسجد في طين وماء كان سقف المسجد جريد

النخل وما نرى في السماء شيئا. فجاءت قزعة فامطرنا فصلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم حتى - [00:19:48](#)

رأيت اثر الطين والماء على جبهة رسول الله صلى الله عليه وسلم وارنبته تصديق رؤياه نعم وهذا الذي فيه ذكر ليلة القدر وانها

حصلت في ليلة واحد وعشرين وقد جاء في احاديث عندها تنتظر في سبع البواقي وفي الخمس البواقي - [00:20:08](#)

ويعني هذا يعني يدل على ان ليلة القدر ليست ثابتة في ليلة معينة لا تتعدها لا تتقدم ولا تتأخر بل هي في العشر ولا تخرج عن العشر

لكنها ليست ثابتة - [00:20:32](#)

في العشر قد تكون في سنة في سبعة وعشرين في سنة في واحد وعشرين سنة في ثلاثة وعشرين وهكذا. نعم قال حدثنا ادم قال

حدثنا شعبة قال حدثنا انس بن سيرين قال سمعت انسا رضي الله عنه يقول قال رجل من الانصار ان - [00:20:49](#)

لا استطيع الصلاة معك وكان رجلا ضخما. فصنع للنبي صلى الله عليه وسلم طعاما فدعاه الى منزله فبسط له حصيرا ونضح طرف

الحصير صلى الله عليه ركعتين فقال رجل من ال الجارود لانس اكان - [00:21:09](#)

النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى قال ما رأيتته صلاها الا يومئذ ثم ذكر هذا الحديث ان رجلا صار وكان ضخما طلب طلب قال

رجل من الانصار اني لا استطيع الصلاة معك. نعم. وكان رجلا ضخما فصنع للنبي صلى الله عليه وسلم طعاما فدعاه الى منزله. يعني

كان رجلا - [00:21:29](#)

ضخما وكان صنع طعاما ورعاه الى منزلة وقال انه لا يعني يستطيع الصلاة معه. يعني لثقل جسمه وضخامة جسمه وكونه لا تمكن من ذهاب الى المسجد وطلب منه ان آآ يعني يأتي اليه وآآ يعني يصلي في بيته - [00:21:55](#)

طلب منه ان يأتي فدعاء دعاه الى طعام نعم كان رجلا ضخما فصنع للنبي صلى الله عليه وسلم طعاما فدعاه الى منزله. فبسط له حصيرا ونضح طرف الحصير. صلى عليه ركعتين. نعم - [00:22:17](#)

فقال رجل من ال الجارود لانس اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى قال ما رأيته صلاها الا يومئذ يعني هذا هذا غير قصة عتبان ابن مالك يعني ان هذا كان لشيء طارئ - [00:22:37](#)

وانه بسبب السيل واما هذا كان رجلا ضخما وكان يعني يشق عليه المشي والحركة وطلب من النبي صلى الله عليه وسلم ان يأتي ويصلي في مكان يعني في بيته فبسط له حصيرا - [00:22:53](#)

وصلى عليه صلى الله عليه وسلم واتخذة مكانا يصلي فيه و وهذا يدل على يعني ان من كان مثل في مثل هذه الحال انه لا يستطيع لضخامة جسمه من الحركة - [00:23:09](#)

والانتقال والخروج فانه معذور في ان يصلي في بيته. نعم قال حدثنا ادم ابن عن شعبة الحجاج عن انس ابن سيرين نعم عن انس نعم قال فقال رجل من ال الجارود غير معروف - [00:23:28](#)

لا مبهم نعم يقول في رواية علي ابن الجعدي عن شعبة الاتية للمصنف في صلاة الضحى فقال فلان ابن فلان ابن الجارود وكانه عبد الحميد ابن المنذر ابن الجارود البصري. وذلك ان البخاري اخرج هذا الحديث من - [00:23:53](#)

رواية شعبة واخرجه في موضع اخر من رواية خالد الحذاء كلاهما عن انس ابن سيرين عن عبد الحميد ابن المنذر ابن الجارود عن انس عبد الحميد ابن المنذر ابن الجارود. نعم. يعني من غير طريق شعبة - [00:24:13](#)

الثاني نعم. خالد الحدة. نعم. نعم. نعم. يعني ذكره نفسا بلشا هكذا. هل ذكر في الاسم هذا؟ فين اخرجه؟ يقول في رواية علي بن جعد عن شعبة الاتية للمصنف فلان ابن فلان. ايه - [00:24:33](#)

واخرجه في موضع اخر ايه من رواية خالد الحذاء كلاهما عن انس ابن نعم عن عبد الحميد ابن المنذر ابن الجارود عن انس. نعم. اذا شعبة وخالد كلاهما. نعم. واخرجه ابن ماجة وابن حبان - [00:24:53](#)

من رواية عبد الله ابن عون عن انس ابن سيرين عن عبد الحميد ابن المنذر ابن الجارود عن انس. فاقتضى ذلك كان في رواية البخاري انقطاعا وهو منقطع بتصريح انس بن سيرين عنده بسماعه من انس فحينئذ رواية ابن - [00:25:13](#)

اما من المزيد في متصل الاسانيد واما ان يكون فيها وهم لكون ابن الجارود كان حاضرا عند انس لما حدث بهذا الحديث وسأله عما ساله من ذلك. فظن بعض الرواة ان له فيه رواية. ثم هو سأله عن - [00:25:33](#)

الضحى قال انس ما رأيته صلاها الا يومئذ. نعم. النفي الان ايه يقول ما رأيته صلاها معلوم ان انس ابن مالك رضي الله عنه يعني ليس اه مع النبي دائما وابدا وانما - [00:25:53](#)

ما نفع لحسب ما شاهده واثبت على حسب ما شاهده. والا الرسول صلى الله عليه وسلم كان اوصى بركعتي الضحى في حديث ابي هريرة وفي حديث آآ ابي الدرداء او ابي ذر الذي قال فيه عن ابي هريرة متفق عليه اوصاني خليلي - [00:26:13](#)

صلى الله وسلم بثلاث ركعتي الضحى وصيام ثلاثة ايام من كل شهر وان اوتر قبل ان انام وحديث آآ ابي الدرداء او ابي ذر يقول واوصاني حبيبي صلى الله عليه وسلم بثلاث ركعتي الضحى وصيام ثلاثة ايام من كل شهر وان اوتر قبل ان ارقد والحديث في صحيح - [00:26:33](#)

المسلم اللي هو حديث حديث ابي ذر او ابي الدرداء. لا تذكر ايها الان. واما ذاك في الصحيحين حديث ابي هريرة قال رحمه الله تعالى باب اذا حضر الطعام واقيمت الصلاة - [00:26:53](#)

وكان ابن عمر رضي الله عنهما يبدأ بالعشاء وقال ابو الدرداء رضي الله عنه من فقه المرء اقباله على حاجته حتى يقبل على صلاته وقبله فارغ قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن هشام قال حدثني ابي قال سمعت عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه -

وعلى اله وسلم انه قال اذا وضع العشاء واقامت الصلاة فابدأوا بالعشاء ثم ذكر باب الى الطعام واقامت الصلاة. واذا حضر الطعام واقامت صلاته يعني انه يعني يبدأ بالعشاء اذا كان نفسه متعلقة به - [00:27:34](#)

وكان شديد الحاجة اليه وكان اذا اذا صلى وهو جائع ويعني يناله مضرة لا سيما وهو يعني رأى الطعام واشرف عليه فان نفسه تتعلق به فكان من الاقبال على الصلاة ان الانسان يقبل عليها وهو خالي القلب من التعلق بشيء اخر كالطعام - [00:27:58](#)

وهذا مثل مثل ما جاء لا صلاة بحضرة طعام ولا ولا وهو يدافع الاقبان. لانه يعني يكون مشوه واش يكون قلبه يعني ليس يعني منصرف ومقبل على صلاته بسبب ذلك التشويش الذي حصل له - [00:28:31](#)

اذا كان حاصل له جوع يعني شديد والطعام يعني موجود فانه يأخذ حاجته من الطعام وهذا في وقت كان الطعام يعني اه اه قليلا وآآ يعني في الغالب انه يكون وجبة واحدة - [00:28:51](#)

آآ اما اذا كان الخيرات كثيرة والناس يأكلون ويشربون في جميع الاوقات فلا يقال ان الحالة مثل تلك تلك الحالة التي اشير اليها فاما الناس يأكلون ويشربون في هذا الزمان - [00:29:16](#)

يؤثرون على المآكل والمشارب تتنوع الاطعمة والمآكل فلا تكون الحال مثل تلك الحالة التي آآ التي جاءت في في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. لكن من كانت نفسه متعلقة به وكان شديد الحاجة اليه - [00:29:36](#)

فان هذا يدخل تحت ما جاء في هذا الحديث عن آآ رسول الله صلى الله عليه وسلم. عند الحديث قال بقي ننته بقي في الترجمة. نعم. اثار. الاول. وكان ابن عمر يبدأ بالعشاء. وكان ابن عمر - [00:29:56](#)

بالعشاء يعني مثل ما جاء في الحديث انه يبدأ بالعشاء. نعم. وقال ابو الدرداء من فقه المرء اقباله على حاجته حتى يقبل على صلاته وقلبه فارغ. نعم يعني ما يكون مشوش. ما يكون مشوش. يعني اذا جاء في صلاته لانه قلبه - [00:30:16](#)

باطعامه او متعلق يعني شيء شغل باله واهمها باله من فقه الرجل ان يكون مقبلا على صلاته والا ينشغل عنها باي شاغل. لكن لا يعني ذلك ان ان الناس يفهمون هذا على على - [00:30:36](#)

اطلاقه بان الانسان يعني اذا كان في اه في باله شيء وانه مهموم في شيء فانه يقبل عليه ويترك الصلاة. نعم ثم حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا وضع العشاء واقامت الصلاة فابدأوا بالعشاء. اذا وضع العشاء واقامت الصلاة فابدأوا - [00:30:56](#)

قال حدثنا مسدد عن يحيى فقطع عن هشام عن ابيه هشام بن عروة. نعم. عن ابيه عن عائشة قال حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن انس ابن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه - [00:31:16](#)

وعلى اله وسلم قال اذا قدم العشاء فابدأوا به قبل ان تصلوا صلاة المغرب ولا تعجلوا عن عشائكم ثم ذكر هذا الحديث ان الرسول صلى الله عليه وسلم عن انس - [00:31:40](#)

اذا اذا حضر العشاء تبدأ به قبل ان تصلوا قبل صلاة المغرب. صلاة المغرب وهذا يدل على ان العشاء في ذلك الوقت يعني في ذلك الوقت الذي هو اخر النهار - [00:31:55](#)

يعني عند يعني عند غروب الشمس او قبل غروب الشمس نعم قال حدثنا يحيى ابن بكير عن الليث نعم عن عقيل نعم عن ابن شهاب عن انس نعم وهذا الحديث - [00:32:10](#)

يعني رجاله يعني في اوله مصريون ثلاثة يحيى والليث وعقيل واعلاه الزهري وانس وانس من صغار الصحابة والزهري من صغار التابعين صغار الصحابة وانس من صغار التابعين من صغار التابعين يروون عن صغار الصحابة - [00:32:27](#)

ولهذا الزهري يروي عن انس ابن مالك ففيه آآ راويان احدهما من صغار الصحابة وثاني من صغار التابعين قال حدثنا عبيد بن اسماعيل عن ابي اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى - [00:32:56](#)

الله عليه وعلى اله وسلم اذا وضع عشاء احكم واقامت الصلاة فابدأوا بالعشاء ولا يعجل حتى يفرغ منه وكان ابن عمر رضي الله عنهما يوضع له الطعام وتقام الصلاة فلا يأتيها حتى يفرغ وانه ليسمع - [00:33:17](#)

قراءة الامام وقال وقال زهير وهب وقال زهير ووهب ابن عثمان عن موسى ابن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم اذا كان احدكم على الطعام - [00:33:37](#)

لا يعجل حتى يقضي حاجته منه. وان اقيمت الصلاة. رواه ابراهيم بن المنذر عن وهب بن عثمان ووهب مدين ثم ذكر هذا الحديث عن ابن عمر وهو مثل الذي قبله - [00:33:57](#)

يعني ان الانسان اذا قدم له العشاء واقيم الصلاة فانه يأكل ويقضي حاجته منه حتى يقبل على صلاته وهو غير مشغول بال وغير متعلق النفس بهذا الطعام الذي هو بحاجة اليه - [00:34:13](#)

لا سيما والطعام في تلك الاوقات كان شحيحا وكان يعني لا يتكرر وانه لا يأتي الا في وقت معين وليس مثل في هذا الزمان الذي الناس يأكلون في الليل والنهار وفي الصباح والمساء وفي الظهر وآ - [00:34:34](#)

وكلنا في كل وقت فان مثل هذه الحالة تختلف عن تلك الحالات. نعم قال حدثنا عبيد بن اسماعيل عن ابي اسامة حماد بن سلمة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر نعم - [00:34:57](#)

وقال الزهير ووهب ابن عثمان زهير ابن معاوية الجعفي. نعم. وابن عثمان عن موسى ابن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال رواه ابراهيم بن المنذر عن وهب بن عثمان ووهب مديني. نعم يعني هذا ذكر يعني هذا فيما ذكر - [00:35:16](#)

ذكر اهل اللسان ثم اول اسناده. نعم. لو حصل ان الانسان ذهب وهو في حاجة الى الطعام ونفسه تشتاق وصلى. ما تسعة وفعله ما حكمه؟ اقول تصح الصلاة اذا وجدت صلاة فانها تصح لكن اذا كان مشوش البال اذا - [00:35:36](#)

انه في صلاته فانه فعل خلاف الاولى قال رحمه الله تعالى باب اذا دعي الامام الى الصلاة وبيده ما يأكل قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم عن صالح عن ابن شهاب انه قال اخبرني جعفر بن عمرو بن امية - [00:35:56](#)

ان اباه رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل ذراعا يحتز منها فدعي الى الصلاة فقام فطرح السكين فصلى ولم يتوضأ ثم اذا دعي الامام وبيده طعام دعي الى الصلاة وبيده ما نعم اذا دعي دعي الى الصلاة وبيده ما يأكل - [00:36:19](#)

اذا دعي الامام الى الصلاة. باب اذا دعي الامام الى الصلاة وبيده ما يأكل. لما ذكر في هناك ما يتعلق بالمؤمنين والذين يعني آ رخص لهم ان يأكلوا عندما يأتي العشاء وتقام الصلاة - [00:36:45](#)

وهنا ذكر ما يتعلق بالامام الامام ينتظره الناس فاذا آ دعي وهو يأكل فانه ينتهي من الاكل ويذهب ليصلي بالناس ولا يتأخر عليهم وذكر هذا الحديث عن ان عن النبي عن - [00:37:05](#)

عن عن عمرو بن امية. عن عمرو بن امية رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحتز من شاة ومن ذراع شاة يحتج يعني يقطع يعني يقطع بالسكين ومعه سكين يقطع بها - [00:37:28](#)

وهذا يدل على جواز استعمال السكين في اللحم وقطع اللحم لا سيما اذا كان الطعام حارا فان فانه يحتاج فيه الى السكين يحتاج فيه الى سكين لان الاصابع لو دخلت في اللحم يعني حصل لها ضرر - [00:37:43](#)

لكن اذا قطعت السكين وصارت اه يعني قطعاً يتناول الانسان منها دون ان يدخل يده في اللحم الحار لا لا لا يناله ظررا في ذلك فكان عليه الصلاة والسلام يحتج - [00:38:03](#)

من ذراعي شات في بعض الاحاديث من كتف شاة فرمى السكين وذهب ولم يتوضأ وذهب ولم يتوضأ يعني معناه انه على وضوءه ما احدث وضوءا بسبب الاكل في هذا اللحم - [00:38:20](#)

الذي هو مما مست النار وكان الحكم في فيما مضى في اول الامر انه يتوضأ النار ثم بعد ذلك رخص في ترك الوضوء مما مشيت النار ونسخ كما جاء في حديث جابر - [00:38:37](#)

قال كان اخر الامر من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء. كان اخر الامر من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء ما مست النار يعني بهذا - [00:38:56](#)

ان الانسان اذا اكل اه من اه من لحم شاة او من اه من غيرها سوى الابل فانه لا يحتاج الى وضوء. اما بالنسبة للابل فقد جاء فيها

حديث يخصها او حديثان - 00:39:11

تختص بها وان الانسان يتوضأ فدل على استثناء الابل مما مست النار فعلى هذا كل من مسته النار من لحم او غيره فانه لا يحتاج الى وضوء واما اذا كان - 00:39:30

اللحم يعني ابل فان هذا يحتاج الى الوضوء كما جاءت بذلك السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولهذا قال النووي وقد ورد في او ثبت في اه الوضوء من لحم الابل حديثان - 00:39:50

والقول به اولى وان كان الجمهور على خلافه وان كان الجمهور على خلافه يعني معناه ان انه لما دل الدليل عليه فان المعول عليه الدليل وان كان الجمهور على خلاف - 00:40:09

هذا القول نعم. قال ايش الحديث؟ آآ عن عمرو ابن امية قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأكلوا ذراعا يحتز منها. نعم. فدعي الى الصلاة فقام فطرح السكين فصلى ولم يتوضأ. نعم - 00:40:25

قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله عن إبراهيم إبراهيم ابن سعد ابن إبراهيم ابن عبد الرحمن ابن عوف عن صالح عن ابن شهاب صالح ابن كيسان نعم عن جعفر ابن عن جعفر ابن عمر ابن امية. نعم. عن ابيه. نعم - 00:40:46

وكلهم مدنيون قال رحمه الله تعالى باب من كان في حاجة اهله فاقبضت الصلاة فخرج قال حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا الحكم عن إبراهيم عن الاسود قال سألت عائشة رضي الله عنها ما كان - 00:41:05

النبي صلى الله عليه وسلم يصنع في بيته قالت كان يكون في مهنة اهله تعني خدمة اهله. فاذا حضرت فلا خرج الى الصلاة كما قال باب من كان في حاجة اهله فاقبضت الصلاة فخرج. ما كان في مهنة اهله فهو اقيم للصلاة فخرج - 00:41:25

اه الرسول عليه الصلاة والسلام كان سيد المتواضعين عليه الصلاة والسلام وكان في بيته يشاركونهم في آآ خدمة في الخدمة ويساعدهم ويعينهم عليه الصلاة والسلام. وهذا من تمام تواضعه عليه الصلاة والسلام - 00:41:48

و فكان الاسود النخعي سأل عائشة رضي الله عنها عما كان يصنعه النبي صلى الله عليه وسلم في بيته قالت كان في في اهله فاذا اقيمت الصلاة او اذا جاءت صلاة خرج الى الصلاة صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. وهذا فيه بيان - 00:42:08

التي كان عليها صلى الله عليه وسلم في بيته وانه يساعد اهله يعني يقوم ببعض الاشياء المتعلقة بالبيت مساعدة لاهله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. وهذا من تمام تواضعه عليه افضل الصلاة واتم التسليم - 00:42:30

قال حدثنا ادم عن شعبة عن الحكم. الحكم ابن عتيبة الكندي عن إبراهيم النخعي. عن الاسود النخعي عن عائشة قال رحمه الله تعالى باب من صلى بالناس وهو لا يريد الا ان يعلمهم صلاة النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم - 00:42:50

وسنته قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا ابيب قال حدثنا ايوب عن ابي قلابة عن عن ابي قلابة انه قال جاءنا مالك بن الحويرث رضي الله عنه في مسجدنا هذا فقال اني لاصلي بكم وما اريد الصلاة اصلي كيف - 00:43:12

فرأيت النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم يصلي فقلت لابي قلابة كيف كان يصلي؟ قال مثل شيخنا هذا قال وكان شيخا يجلس اذا رفع رأسه من السجود قبل ان ينهض في الركعة الاولى - 00:43:34

كما ذكر باب الرجل من صلى بالناس وهو لا يريد الا ان يعلمهم صلاة النبي يعني من صلى بالناس وهو لا يريد الا ان يعلمهم صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:43:53

يعني ما كان يريد الامامة وما كان حريصا على الامامة ولكنه اراد ان يكون اماما في يوم من الايام وفي مناسبة من المناسبات من اجل ان يعلمهم كيفية صلاته صلى الله عليه وسلم - 00:44:07

وهذا يدلنا يعني ثم ذكر حديث مالك بن حويرث في هذا وانه حضر الى قوم في مسجدهم وقال اني اصلي بكم ولا اريد ولا اريد قال اني اصلي بكم وما اريد الصلاة. اني لاصلي بكم يعني ما اريد الامامة - 00:44:23

يعني ما كنت حريصا على الامامة وان اكون اماما لكم ولكني اردت ان اصلي بكم لابين لكم كيفية صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم يعني معناها انه يبينها بالفعل ويبينها بفعله - 00:44:44

اه حيث شاهد النبي صلى الله عليه وسلم يصلي فصلى كما كان يصلي. فصلى كما كان يصلي وقوله يعني ما اريد الصلاة يعني ما اريد الامامة ما اريد ان اكون اماما وليست رغبة في الامامة وانما رغبة في ان اصلي بكم هذه الصلاة يعني مرة - [00:45:01](#)

واحدة ليبين لهم كيفية صلاته صلى الله عليه وسلم بالفعل كما رآها بنفسه وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم صلوا كما رأيتموني اصلي. صلوا كما رأيتموني اصلي فهذا الصحابي رضي الله عنه اه اراد ان يبين لهم كيفية صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم بفعله وهذا يدلنا على ما كان عليه اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:45:24](#)

من الحرص على ابلاغ السنن وعلى ايضاحها بالقول وبالفعل رضي الله عنهم وارضاهم. ولهذا فان كل خير حصل لهذه الامة متلقن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انما كان على ايدي الصحابة وكان بواسطة الصحابة - [00:45:49](#)

وهم الواسطة بين الناس وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم. ما عرف الناس حقا ولا هدى ولا عرف الناس كتابا ولا سنة الا عن طريق الصحابة رضي الله عنهم - [00:46:12](#)

وهم الواسطة بين رسوله صلى الله عليه وسلم وبين الناس ولهذا تلقوا الكتاب والسنة وبلغوها للناس وكانوا حريصين على ابلاغها وعلى اه بيانها بالقول وبالفعل ما يدل عليه صنيع ما لك ابن حويرف رضي الله عنه في هذا الحديث. قال ايش قال في الحديث؟ قال جاء يقول ابو - [00:46:22](#)

جاءنا ما لك بن الحويرفي في مسجدنا هذا. نعم. فقال اني لاصلي بكم وما اريد الصلاة. اصلي كيف رأيت كيف رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي. نعم. فقلت لابي قلابة كيف كان يصلي؟ قال مثل شيخنا هذا - [00:46:49](#)

شيخهم عمرو بن سلمة نعم قال وكان شيخا يجلس اذا رفع رأسه من السجود قبل ان ينهض في الركعة الاولى. يعني سئل ابو قلابة عنه كيف كان يصلي؟ قال مثل شيخنا هذا - [00:47:09](#)

يعني الرجل الذي كان يصلي بهم فقال وكان يعني يرفع وكان يجلس نعم اذا رفع رأسه من السجود قبل ان ينهض. يعني هذه المقصودة جلسة الاستراحة. لانها جاءت في حديث فجاءت في حديث غيره. وهي التي - [00:47:24](#)

تكون بعد وتر يعني بعد الاولى وبعد الثالثة في الرباعية. الثالثة في الرباعية وبعد الاولى في اه الصلوات يعني سواء كانت فرعية او كانت رباعية او ثلاثية يجلس بعد الاولى بعد وتر - [00:47:44](#)

يجلس بعد وتر اما بعد الاولى او بعد الثالثة اذا كانت صلاة رباعية تحصل هذه الجلسة التي هي جلسة خفيفة ليس فيها ذكر وليس فيها طول وانما يكون فيها القيام من جلوس لا من سجود. القيام فيها من جلوس. لا من سجود. يعني ليس بعد ذلك ان يقوم من السجود رأسا وانما كان - [00:48:05](#)

يجلس جلسة قصيرة جدا ليس فيها ذكر ثم يقوم الى الركعة الثانية او الى الركعة الرابعة. الى الركعة او الركعة الرابعة فهو دال على مشروعية هذا الجلوس الذي يسميه الفقهاء - [00:48:31](#)

اه جلسة الاستراحة. نعم. قال حدثنا موسى ابن اسماعيل. ابو ذكي. عن وهيب ابن خالد عن ايوب شخصيان عن ابي قلابة. عبد الله بن زيد الجرهمي عن مالك بن الحويلث. نعم - [00:48:51](#)

قال رحمه الله تعالى باب اهل العلم والفضل احق بالامامة. والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم. الهمكم الله الصواب ووفقكم للحق. شافاكم الله وعافاكم ونفع - [00:49:08](#)

الله ما سمعنا غفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين امين يقول احسن الله اليكم هل في هذا الحديث الاخير ما يدل على الزهد في الامامة وان الانسان لا يطلبها ولا يسعى اليها ما يدل على هذا الحديث ليس في - [00:49:32](#)

ولكنه اراد ان يصلي بهم هذه الصلاة وبين لهم السبب وانه ليس رغبة في الامامة وانما هو رغبة في التعليم وكونه يريهم كيفية صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم. هذا ما فيه دليل على الزهد في الامامة - [00:49:54](#)

لان الرجل حضر والامام غيره واستأذن في ان يصلي هذه الصلاة في هذه المرة الواحدة ليبين لهم كيفية صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم. يقول ما صحبة من يقول بان جلسة الاستراحة فعلها النبي صلى الله عليه - [00:50:14](#)

الحاجة عندما كبر وكثر لحمه ما يعني ما في هذا دليل ما دام الرسول صلى الله عليه وسلم فعل هذا وقد ثبت عنه فان هذا سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:50:32](#)

ما يقال ان هذا شيئا يعني طارئ وان هذا شيء خاص والرسول قال صلوا كما رأيتموني اصلي وهذا داخل في صلاة العصر داخل ضمن صلاته صلى الله عليه وسلم. صلوا كما رأيتم من يصلي وهذا من جملة صلاته. فيفعل كما - [00:50:48](#)

قال عليه الصلاة والسلام نعم بعض العلماء قال هذا ليس بواضح يقول اذا خدم الرجل اهله في بيته يريد بذلك تطبيق فعل الرسول صلى الله عليه وسلم فهل يكون حينئذ فعل - [00:51:04](#)

سنة مأجور على هذا كون انسان يعني يعني يساعد اهله لا شك انه مأجور. اقول مأجور والرسول توصل لسيد المتواضعين واذا احد فعل مثل هذا الفعل فهذا عمل طيب. وهو مأجور عليه. يقول من كان يأكل - [00:51:21](#)

ثم اقيمت الصلاة ولم يتمضمض من الطعام. فهل له ان يصلي بهذه الطريقة ام لابد ان يتمضمض؟ ليس بلازم لكن كونه يتمضمض طيب. كونه يتمضمض ما هو طيب يقول اذا اردت ان اصلي الوتر ثلاثا - [00:51:41](#)

فهل اجلس للتشهد بعد الركعتين ثم اقوم اقول هذا يشبه المغرب والرسول صلى الله عليه وسلم يعني نهى عن ذلك وانما الركعة اذا اتى بهما يأتي بها بدون جلوس يأتي بها مشروع بجنود مصر او يأتي بركعتين - [00:52:06](#)

ويسلم ثم يأتي بركعة وهذا هو الاولى هذا هو الغالب على فعله صلى الله عليه وسلم كيف الجمع بين ما ورد في الحديث استخدامه صلى الله عليه وسلم للسكين وما ورد انه من صنيع الاعاجم وقد نهينا عن التشبه بهم - [00:52:28](#)

اه ما دام انه ثبتت السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعلوما ان هذه للحاجة يعني ليس يعني بدون حاجة الحاجة اذا دعت الى هذا لا بأس بذلك فعلة رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:52:50](#)

وان كان يعني موجودا من فعل العاجم والعاجل لهم طريقة خاصة فيه الا ان المسلمين قد يحتاجون اليه كما في مثل ما اذا كان اللحم حارة اذا كان لحمه حارا - [00:53:06](#)

يعني يحتاج الى ان يقطع حتى يتناول قطعا منه ولو دخلت الاصابع باللحم الحار تحترق اطراف الاصابع وينالها الضرر يقول اشكل علي اذنه صلى الله عليه وسلم للانصاري بان يصلي في بيته مع عدم اذنه لعبدالله ابن ام مكتوم - [00:53:19](#)

مع كونه اعمى آا الانصاري هذا الذي اذن له لكونه ضخما. يعني معناه انه عنده فخامة تمنعه من الحركة والانتقال وهو معذور وبالنسبة لعتبان بن مالك يعني لانه كان فيه وادي - [00:53:40](#)

كان وادي وكان الوادي هو الذي يمنعه اما بالنسبة ابن ام مكتوم ما كان يعني هناك يعني هناك قادر على الحركة وقادر على المشي وليس هناك سبل في الطريق يعني ممكن اخشى الله اليك الان بعض المساجد بين الاعمى وبينها شوارع ويمكن يعرض نفسه للخطر وبين بعض المساجد - [00:54:00](#)

من البيت هل يمكن يفرق هذا التفريق؟ آا يعني العمى في حد ذاته ليس عذر ليس عذر نعم وانما ما بين هذا الرجل اذا كان اذا كان اذا كان ان يعني بعض الشوارع من حيث السيارات يعني الخطر فيها واضح وبعضها يعني الامر في ذلك سهل - [00:54:24](#)

جات السيارة بعد فترة يعني هذا لا يؤثر ولكن السكك اللي مطروقة ومفتوحة والسيارات فيها مسرعة ويعني قطعها في صعوبة جدا حتى حتى اللي ينفون المبصرين يعني عندما يقطعونها يجدون يجدوا مشقة - [00:54:44](#)

لا شك ان مثل هذا يعني هذا يشبه يشبه الوادي. يعني يعني السيارات الكثيرة التي يعني آا ما تقف يعني في ما تخلو منها الشوارع العامة يعني هذه لا شك انها له عذر فيها. لكن ليس كل يعني شارع تمشي معه سيارة. الشارع تمشي - [00:55:04](#)

لكن قليلة جدا بعض الشوارع جدة مرور السيارة قليل جدا. لكن الشوارع العامة هذي اللي طريقا للداء وطريق كلها وتجي مسرعة هذا حتى المبصر يعني يجد مشقة عندما يريد ان يتجاوز. لكن لا يقال ان المبصر مثل الاعمى - [00:55:34](#)

وانه يعني اه يكون معذورا كما يعذر الاعمى لانه منصرفوه. شوف السكة ويرى صارت اقبلت من بعيد يمشي لكن هذا لا يدري. يقول اذا كان الامام لا يجلس جلسة الاستراحة. فهل يجلسها المأموم؟ نعم يجلس ولا يؤثر - [00:55:54](#)

وهي جلسة قصيرة يعني ما ما تجعل يعني انه انه يعني اختلف مع الامام لان هذه يعني ماذا تؤثر اختلاف بين الامام والمأموم؟ لانها قصيرة جدا ما فيها يعني جلوسا يعني يمضي له وقت بحيث يكون الامام مقاما قبله. المأموم قاما قبله. الانسان يفعل السنة ولا -

[00:56:14](#)

يحتاج الى ان يسأل عن الامام هو يفعل ولا ما يفعل؟ هل يفعل ولا ما يفعل؟ الانسان يفعل السنة سواء فعلها الامام ولا ما فعلها؟ اذا كان الامام يعني لا لا يجعل يديه على يعني على صدره وانما يرسل - [00:56:40](#)

او كان يعني اه لا يرفع يديه عند الركوع وعند الرفع منه وعند القيام من التشهد الاول. يعني يعني كون الانسان يفعل السنة فعلها الامام ولا ما فعلها؟ الا بمحذور فيه هو قضية المتابعة. كونه يركع يسجد - [00:56:57](#)

يقوم وهكذا هذا هو الذي انما به فاذا كبر فكبر واذا ركع فاركعوا واذا سجد فاسجدوا هكذا. اما يرفع يديه عند التكبير او انه يعني يضع يده على صدره او انه يجلس في الاستراحة ابدًا ما يحتاج الى انه - [00:57:17](#)

ابحث عن الامام وش يسوي؟ وانما يفعل يفعل هذه السنة سواء فعلت الامام ولا ما فعل يقول هل الضوء مما مست النار مستحب؟ فيما يظهر لكم من الدالة؟ والله يعني النصف اقول نصف - [00:57:37](#)

حصل كما في حديث جابر الذي ذكرته كان اخر الامرين برسول الله صلى الله عليه وسلم ترك رضا مستثنى. والرسول صلى الله عليه وسلم هو نفسه في هذا الحديث الذي مر بنا صلى ولم - [00:57:54](#)

صلى ولم يتوضأ بعد ما اكل من لحم الشاة يقول اذا زرت اقاربي في البادية فهل تلزمني الجمعة؟ علما بان المسجد يبعد عن القرية ما يقارب خمس كيلو مترات فهم لا يسمعون النداء قطعاً - [00:58:04](#)

الانسان عليه ان يحرص على ان يؤدي الجمعة. وان يعني لا يتهاون بها البادية الذين يسكنون في البر يتبعون المراعي ويتنقلون هذا ليس عليهم الجمعة ليس عليهم الجمعة ولكنهم يصلون جماعة يعني فيما بينهم والجمعة لا تلزمهم - [00:58:24](#)

ولكن اه اذا كان في هذا الزمان يعني مثل السيارات متوفرة والمساجد قريبة يعني ينبغي لهم انهم يذهبوا ويصلوا مع المساجد القريبة منهم وكذلك اهل المدن اذا كان هناك قرى تابعة للمدن ليس عندهم الجمعة ولا يجمعون فان عليهم ان يذهبوا الى - [00:58:50](#)

الاماكن القريبة منهم التي يجمع فيها ولا يتركون الجمعة بحجة انهم لا يسمعون الاذان لانه معلوم ان المساجد في يوم الجمعة يصل في مسجد واحد مثلاً والبقية في المساجد تغلق - [00:59:19](#)

لانه لا يصل في الجمعة وليس بلام ان الانسان يسمع الاذان بالنسبة للجمعة فاما ان الناس يعني يعرفون الوقت ويتقدمون الجمعة ويبكرون واذا كان بعيدين ويشق عليهم الذهاب فليوجدوا يعني يصلوا الجمعة عندهم - [00:59:37](#)

بان يرجعوا الى الجهة المسؤولة التي تحدد يعني آا اقامة الجمعة السماح باقامة الجمعة حتى لا تكون الامور فوضى بان كل يعني يصلي الجمعة كما يريد وقد تكون المساجد متقاربة جدا. فاذا رجع فيه يرجع في هذا الى الجهات التي تحدد - [01:00:00](#)

تعدد الجمعات والترخيص لان يصل في هذا الجمعة وهذا لا يصل في الجمعة لان في مسجد قريب منه الحاصل ان الناس يعني اذا كانوا اه في مكان بعيدين عن اه في اطراف المدينة - [01:00:20](#)

او اطراف مدينة من المدن فانهم ان لم يكن عندهم مسجد يصلون فيه الجمعة فان عليه ما يذهب ويجمع مع غيرهم يقول اه هل يمكن تأجيل الزكاة بالنسبة للتجار لعدم توفر احيانا - [01:00:40](#)

السيولة لا ما يصلح انها تؤجل الزكاة عن وقتها. يعني يبيع يبيع من السلع الموجودة عندك ويزكي قال الثاني هل اخراج الزكاة في شهر رمضان افضل من الا شهر الاخرى الزكاة تخرج الى حال الحال - [01:00:57](#)

اذا حال الحال على مال فانه يزكي فاذا كان الانسان يستفيد اموالا في اوقات مختلفة فيسجل في محرم حصل كذا فاذا دار سنة عليه يزكيه وفي سفر حصل كذا يدرس ان يزكيه. وان اراد ان يتخذ شهرا في السنة - [01:01:18](#)

يزكي فيه ما هو موجود عنده سواء حال عليه الحال او ما حال الحال ما في بأس سواء كان حدد رمضان او غير رمضان هذه سائلة تقول انا امرأة مقيمة بالمدينة - [01:01:39](#)

ام لاربعة اولاد توفي عني زوجي قبل شهرين وايام وانا الان في العدة انتظر نهاية دراسة اولادي ثم ارجع الى بلدي لكن في بعض الاحيان تأتيني حالة نفسية اضطر للخروج من البيت لاصلي في الحرم المغرب والعشاء تزويحا عن نفسي واولادي - [01:01:56](#)

فهل انا بهذا الفعل اكون ائمة ومخالفة للشرع عندي ابني الصغير مريض لا بد ان اخذه كل يوم خميس الى الرعاية التأهيلية فهل في ذلك حرج علي؟ اما فيما يتعلق بالصلاة - [01:02:20](#)

وانها تأتي وتصلي لا تفعل واما بالنسبة ذهاب المستشفى او ذهاب للولد المريض الى الرعاية التي يعني تحتاج اليها هذا لا بأس به اذا ما كان هناك احدا يقوم مقامه - [01:02:40](#)

ان احتاجت الى ذلك فلها ذلك اما فيما يتعلق بالصلاة ليس لها ان تأتي وتصلي تأتي يعني وهي في عدتها اه تأتي للصلاة تأتي للمسجد لا تفعل هذا وفيما يتعلق يعني براحتها آآ تنشغل بذكر الله وتنشغل بالقرآن قراءة القرآن اذا كانت آآ يعني - [01:02:55](#)

او تفتح المسجلات التي فيها القرآن وفيها وكذلك تسمع الاذاعة في القرآن الكريم وغيرها من الاذاعات التي فيها يعني اه قرآن وفيها سنة واحاديث وفيها اه كلمات نافعة مفيدة - [01:03:21](#)

فيما يعود عليها بالخير. نعم سائل يقول انا معتمر وكنت عند صديق لي في المدينة دعاني للطعام. فتوضأت عنده في بيته ثم ذهبت الى مسجد قباء وصليت فيه ركعتين. هل الاجر الذي يشترط يشترط فيه ان يكون الوضوء من منزل الانسان نفسه - [01:03:41](#)

والله الذي يبدو الحديث قال من توضأ يعني في منزله لان الانسان عندما يريد ان يذهب لعمره يعني يخرج من منزله قاصد العمرة. وهذا يعني يشبهه يعني توضأ في بيته وخرج ليصلي في قباء. اما كونه طرا له في آآ - [01:04:06](#)

بيتي صديقه او انه يعني يروح المسجد وطراً له يصلي فيه هذا ليس ليس داخلا تحت هذا الحديث الذي فيه من تطهر في بيته ثم اتى نفسه عقبا. لا شك انه مأجور - [01:04:26](#)

على صلاته يعني سواء صلى في بيته او غيره توضأ في بيته او في غير بيته ومأجور لذهابه الى مسجد قباء فيه لان في ذلك اجر وله فضيلة. لكن الحديث الذي فيه ذكر العمرة قال من تطهر في بيته ثم اتى الناس يعقوبا فصلى فيه - [01:04:41](#)

يقول ما حكم ان يقال للمعتمر تقبل الله منا ومنكم صالح الاعمال؟ او نحو ذلك من الدعاء. هل هذا مشروع؟ لا بأس بذلك كونه يقول تقبل الله طاعتكم يعني كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم عيد اذا لقي بعضهم بعض قالوا تقبل الله منا ومنكم. جزاكم الله - [01:05:03](#)

- [01:05:23](#)